# المناظرات بين فقهاء المالكية في عصر الخلافة في الاندلس (٣١٦- ٤٢٢هـ)

همسة صالح عبد القادر محمود
وزارة التربية/ الكلية التربويه المفتوحة/ مركز الكرخ الدراسي/ قسم التاريخ
Hamsahsalih@gmail.com

**الملخص:**

كان الحوار الفكري بين الفقهاء المالكية في عصر الامارة فعالا حيث استخدم الفقهاء ادواته المختلفة تعظيما لمذهبهم و من ابرز تلك الادوات المناظرة, وقد كثرت المناظرة بين الفقهاء للتدريب على الفقه وعلى العلوم الاخرى حيث كثرت الفرص للفقهاء بتولي وظائف لدى الدولة تحتاج الى الخبرة الفقهية في حين كثرت مناظرة فقهاء المالكية مع فقهاء المذاهب الاخرى وذلك لاحتكاكهم بها, فعمل فقهاء المالكية على الحد من انتشارهم و بالتالي تحجيمهم.

واخترت بحثي هذا لأهميته كونه من المواضيع التي كتب عنها الكثير و نقل عن تلك المدارس كبار الفقهاء و الكتاب, وقد درسنا في هذا البحث عدد من الجوانب المهمة في هذا البحث فقد بينا ماهية المناظرات في المجالس الفقهية من خلال تعريفها وبيان اهميتها وفضلها و كذلك بيان بدأ انتشارها و تكوينها و كذلك وزعنا في بعض المطالب ابرز رجال المناظرات التي حصلت بين فقهاء المالكية و كذلك ابرز المناظرات التي حصلت مع فقهاء المذاهب الاخرى و ذكرنا الاسس التي كانت تقام عليها تلك المجالس, و دور الفقهاء في قيامها.

الكلمات المفتاحية: (المناظرات، فقهاء المالكية، عصر الخلافة في الاندلس).

Debates between the Maliki jurists in the caliphate era in Andalusia 316-422 AH

Hamsa Saleh Abdel Qader Mahmoud
Ministry of Education / The Open Educational College / Al-Karkh Study Center / Department of History

Abstracts:

The intellectual dialogue between the Maliki jurists in the era of the emirate was effective, as the jurists used its various tools to glorify their doctrine, and among the most prominent of these tools is the debate. The Maliki jurists debated with the jurists of other sects, due to their contact with them, so the Maliki jurists worked to limit their spread and thus curtail them.

And I chose this research because of its importance because it is one of the topics about which a lot has been written and quoted from those schools by senior jurists and writers, and we have studied in this research a number of

important aspects in this research. Its spread and composition, and we also distributed in some of the demands the most prominent men of the debates that took place between the Maliki jurists, as well as the most prominent debates that took place with the jurists of other schools, and we mentioned the foundations on which those councils were held, and the role of the jurists in their establishment.
Keywords: (debates, Maliki jurists, the caliphate era in Andalusia).

## المبحث الاول

## بيان مفهوم المناظرات وفائدتها

### المطلب الاول: تعريف المناظرات و بيان نشأتها ومكان انعقادها

**اولا: تعريف المناظرات**

المناظرات هي جمع مناظرة و المناظرة من النظر وهو تأمل الشيء بالبصر أو البصيرة، والمناظرة مفاعلة من النظر وهي أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معًا كيف تأتيانه (١).

والمناظرة في (علم البحث والمناظرة) هي: النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهارًا للصواب (٢).

والمناظرة: المحاورة في الكلام بين شخصين مختلفين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول الآخر، مع رغبة كلٍّ منهما في ظهور الحق والاعتراف به عند ظهوره(٣).

اما مجالس المناظرات: في المجالس التي يتداول فيها الآراء والحجج ونقدها ليظهر الحق من بينها و هو الغرض في مجالس المناظرة فقد وُصفت هذه المجالس بأنها كانت (مؤسسة فحص علمي)(٤).

**ثانيا: نشأتها ومكان انعقادها**

نشأة المناظرة في مرحلة مترادفة مع نشوء علم الكلام وكانت اداته الرئيسية للنقاش, ثم ظهرت فئة من العلماء لم تؤيد المناظرات الكلامية لما تولده من التعصبات و فتح باب

النقاش في مسائل لا طائل منها, ولكنهم وجدوها وسيلة ملائمة للنقاش في علم الفقه(١).

حيث كانت مجالس المناظرة تعقد في الأماكن العامة والخاصة، وكان منها ما يتفق عفوًا في الأماكن المختلفة، ومنها ما يعقد في مجالس مخصصة للمناظرة، وقد أُجريت المناظرات في عامة مسائل الشريعة، وفي أبواب الفقه كلها، وبين المذاهب جميعها(٢). فكان ثم مجالس خاصة تدعى (مجالس النظر) أو (حلق المناظرين), ونحو ذلك(٣), ومن الفقهاء من يكون له مجلس دائم للمناظرة, ومنهم من تعقد له المجالس في البلدان التي يرتحل اليها فيشهده فقهاؤها و يناظرونه في مسائل الفقه في الأصول و الفروع(٤).

**المطلب الثاني: الفرق بين المناظرات و الجدل**

اختلفت الاقوال حول الفرق بين المناظرات و الجدل فمنهم من قال بالفرق بينهما ومنهم من جعلها شيئا واحدا:

قال الجويني: (ولا فرق بين المناظرة والجدال)(٥).

وفرَّق بينهما جماعة في غرض كلٍّ منهما، فما كانت المدافعة فيه ليظهر الحق فهو مناظرة، وما كانت المدافعة فيه لإسكات الخصم فهو جدال (٦)، وعلى أية حال فإنه ربما يجري في كلام أهل العلم استعمال أحد اللفظين بمعنى الآخر، والجدل منه محمود ومذموم، فالمحمود منه يوافق المناظرة في معنى ابتغاء الحق والانقياد إليه (٧) ، وقد ذكر الجدال في القرآن الكريم في تسعة وعشرين موضعًا، منها المحمود وأكثرها المذموم(٨).

فالناس يتوسلون إلى الدفاع عن آرائهم وإقناع الآخرين بها بالجدال والمناظرة، ولكن عامة الناس يتكلمون بذلك على ما تقتضيه السجية من إرسال الكلام على ما يسمح به الخاطر دون استحضار قواعد وآداب للمناظرة، إلا ما تحمل عليه الملكة الفطرية واللغوية أو ما يلتزم به المرء مع غيره من مكارم الأخلاق ومحاسن العادات. غير أن العلماء وضعوا للمناظرة رسومًا وآدابًا يلتزم بها المتناظران، فمنها ما يعود إلى قواعد

العلم وأصوله، ومنها ما يعود إلى أخلاقيات المناظرة وما يُسمح به في مجلس المناظرة وما لا يسمح (٩).

فارتقت بذلك المناظرة من كونها طبعًا غريزيًّا إلى أن غدت علمًا له أصول وقواعد ورسوم وآداب يتعلمها الإنسان ويتدرب بها حتى تصير كالملكة المستحكمة. قال محيي الدين بن الجوزي: (المراسم الجدلية تفصل بين الحق والباطل، وتميز المستقيم من السقيم، فمن لم يحط بها علمًا كان في مناظرته كحاطب ليل) (١٠).

**المطلب الثالث: حكم المناظرات في مجالس الفقهاء**

كثرت الاقوال في حكم المناظرات التي تشير الى جواز المناظرات حسب القواعد والآداب التي وضعت لها فقيل: وأما الفقه فلا يوصل إليه ولا يُنال أبدًا دون تناظر فيه وتفهم له (١١). وقد وجدنا الأمة متفقة على حسن المناظرة في هذه المسائل وعقد المجالس بسببها (١٢).

لا يناظر إلا أهل التقدم في العلوم (١٣).

وما يدل على جواز اقامة المناظرات في مجالس الفقهاء كون المناظرات ظهرت في أول الإسلام زمن الصحابة (رضي الله عنه) فمن بعدهم على ما كانت عليه أحوالهم من البداهة واطراح التكلف، ثم أصبحت مما تتضمنه المجالس العلمية المختلفة كحلقات العلم ومجالس القضاء وغيرها، ثم انتقل الحال بعد ذلك حتى استقلت المناظرة بمجالس خصصت لها، وبات لها شروط ورسوم وفقهاء معنيون بها وطلبة يحرصون على حضورها وجمهور يشهد وقائعها، وحفلت مدائن العلم الكبرى في تاريخ المسلمين بمجالس مشهورة مشهودة يقصدها القُصَّاد من خارجها، ويلتقي المختلفون فيها فيتطارحون المسائل في أصول الفقه وفروعه. ولما كانت هذه المناظرات تجري على ملأ من الناس مما يتطلب سرعة الرد فيها (١٤) ، فقد كان هذا المقام دافعًا إلى ظهور بعض أخلاق المنافسة والمغالبة بين المتناظرين. والمنافسة متى صحَّت معها النية فإنها أمر فاضل يحفظ على نفوق سوق العلم ورواجه، وقد نقل الزركشي: أن (التحاسد على العلم داعية التعلم، ومطارحة الأقران في المسائل ذريعة إلى الدراية، والتناظر فيها

ينقح الخواطر والأفهام، والخجل الذي يحل بالمرء من غلطه يبعثه على الاعتناء بشأن العلم ليعلم ويتصفح الكتب، فيتسبب بذلك إلى بسط المعاني ويحفظ الكتب) (١٥).

قال الشافعي: (كنت أرى إذا تناظر اثنان في مسألة وكان أحدهما يناظر ويضحك، ظنت العامة أنه هو المصيب، فقضوا له على صاحبه) (١٦).

واما التمويه في المناظرة والحيلة فيها هل يحل؟ إن كان يكلمه متعلم مسترشد أو غيره على الإنصاف بلا تعنت: لا يحل، وإن كان يكلمه من يريد التعنت ويريد أن يطرحه: يحل، بل يحتال كل الحيلة لدفعه عن نفسه؛ لأن دفع التعنت مشروع بأي طريق يمكن الدفع (١٧).

وقال أبو الوفاء بن عقيل: وإذا كان المجلس مجلس عصبية على أحد الخصمين بالتخليط عليه، وقلَّ فيه التمكن من الإنصاف، فينبغي أن يحذر من الكلام فيه؛ فإنما ذلك إثارة للطباع وجلب للإفحاش، ويفضي إلى انقطاع القوي المنصف بما يتداخله من الغضب والغم المانعين له من صحة النظر والصادين له من طريق العلم(١٨).

أما إذا عقدت مجالس المناظرة ثم اختل فيها هذا المعنى، وكان الغرض منها إرادة العلو والغلبة على الخصم والظهور عليه لمجرد ذلك دون تطلّب حق يكشف أو شبهة تُحل ولا انقياد لحجة تلوح، فإن هذا من البغي المذموم، وقد قال الله جل جلاله: {تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ} [القصص: ٨٣]. قال أبو الوفاء بن عقيل : (قال بعض مشايخنا المحققين: إذا كانت مجالس النظر التي تدَّعون أنكم عقدتموها لاستخراج الحقائق والاطلاع على عوار الشبه وإيضاح الحجج لصحة المعتقد مشحونةً بالمحاباة لأرباب المناصب تقربًا وللعوام تخونًا وللنظراء تعملًا وتجملًا، فهذا في النظر الظاهر. ثم إذا عولتم بالإنكار فلاح دليل يردكم عن معتقد الأسلاف والإلف والعرف ومذهب المحلة والمنشأ، خونتم اللائح وأطفأتم مصباح الحق الواضح إخلادًا إلى ما ألفتم، فمتى تستجيبون إلى داعية الحق؟ ومتى يرجى الفلاح في درك البغية من متابعة الأمر ومخالفة الهوى والنفس والخلاص من الغش؟ هذا والله هو الإياس من الخير، والإفلاس من إصابة الحق)(١٩).

وأما المناظرة التي لا يراد بها ابتغاء الحق ولا الانقياد له عند ظهور حجته، بل يعمد فيه كل واحد من المتناظرين إلى دفع قول الخصم وإبطال أدلته وإسقاط كلامه كيفما كان، لأجل مقصد فاسد من طلب جاه أو تقدم في المجالس أو غرض من أغراض الدنيا فهذا من الجدل المذموم المحرم (٢٠).

فقد انتقد جماعة من أهل العلم المتناظرين بأنهم يشتغلون بمفضول العلم عن فاضله لأجل التفنن والتزين به في مجالس النظر، فانتقد أبو الحسن الماوردي من يشتهرون بالمناظرة اشتهار المتبحرين حتى إذا سئلوا عن واضح المذهب ضلت أفهامهم، فيقصدون من العلم ما يشتهرون به من مسائل الجدل، ويتعاطون علم ما اختلف فيه دون ما اتفق عليه (٢١).

كما انتقد أبو الفرج بن الجوزي اشتغال المتناظرين بالمسائل الكبار التي يتسع فيها مجال الكلام، وربما لم يعرفوا الحكم فيما تعم به البلوى من المسائل. وانتقد أيضًا إيثار المتناظرين للجدال حول الأقيسة دون الأحاديث ليتسع لهم مجال النظر فيها، مع أن الأدب حاكم بتقديم الاستدلال بالأحاديث (٢٢).

**المطلب الرابع: فضل وفوائد المناظرات في المجالس**

اذا ابتغى الفقيه المناظر بقوله وعمله وجه الله جل جلاله والدار الآخرة، ورجا موعود الله وما عنده من الكرامة السابغة والأجر العظيم لمن نهج طريقة الأنبياء في نشر الحق والدعوة إليه والجدال عنه، مع الإخلاص لله تعالى في ذلك فهو من ورثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (كونوا ينابيع العلم، مصابيح الهدى ، أحلاس البيوت، سرج الليل، جدد القلوب، خلقان الثياب، تعرفون في أهل السماء، وتخفون على أهل الأرض) (٢٣).

قول الزركشي: فانظر إلى مناظري زمانك اليوم كيف يسود وجه أحدهم إذا اتضح الحق على لسان خصمه، وكيف يخجل به، وكيف يجهد في مجاحدته بأقصى قدرته، وكيف يذم من أفحمه طول عمره، ثم لا يستحي من تشبيه نفسه بالصحابة رضي الله عنه في تعاونهم على النظر في الحق، وقال في موضع آخر: (والغالب أنهم يحترزون من

مناظرة الفحول والاكابر خوفًا من ظهور الحق على ألسنتهم، فيرغبون فيمن دونهم طمعًا في ترويج الباطل عليهم) (٢٤).

واذا كانت الغاية الرئيسية من تلك المجالس الدرس والاستفادة العلمية فقد شهد القيروان مجالس اخر يمكن اعتبارها انعكاسا لظروف سياسية مرت بها، فخلال الحكم الفاطمي تعرض فقهاء المالكية للمضايقة من قبل الفاطميين ودعوتهم لاعتناقهم المذهب الفاطمي. مما تطلب فقهاء المالكية اتخاذ مواقف دفاعية لتأكيد تمسكهم بالمذهب المالكي ولإيجاد الوسيلة العلمية المناسبة لمقاومة الفاطميين(٢٥).

**المطلب الخامس: مناظرين المالكية في عصر الامارة**

ان الغالبية الفقهاء كرروا مناظرتهم في المجالس اكثر من مرة وعلى يد اكثر من فقيه وقد احصينا عددا من هؤلاء الرجال منهم:

- عبد الحق بن احمد بن عبد الرحمن ناظر في قرطبة عند ابي جعفر بن رزق وابي الحسن بن حمدين.
- احمد بن محمد بن عمر التميمي ناظر عند ابي الوليد رشد وابن العواد.
- احمد بن مسعود بن ابراهيم ناظر عند ابي بكر عتيق بن اسد وابي عبدالله بن مشاور(٢٦).
- احمد بن محمد بن عيسى بن القطاف ناظر عند ابي محمد بن الشقاق وابي محمد بن دحون.
- عبد الرحمن بن عيسى بن محمد ناظر عند احمد بن خالد وابن ايمن وقاسم بن اصبغ وعثمان بن عبدالله.
- محمد بن عبد العزيز بن محمد ناظر عند ابي بكر بن اسد وابي محمد عاشر بن محمد.
- القاضي عياض ناظر في سبته عند محمد بن عيسى بن حسين وابراهيم بن احمد البصري وعبدالله بن محمد بن عبدالله (٢٧).

- ربيع القطان عقد مجلسه في القيروان حضره من الفقهاء ابو سعيد خلف بن عمر وابو الازهر بن معتب ابو محمد بن أبي زيد وعبد الخالق بن شلبون وابن التبان وابو الحسن القابسي ومحمد بن احمد السدري وابن اخي هشام وعمر بن محمد العسال وعبدالله بن عامر بن الحداد وابن ابي الليث مول ابن اللباد وعبدالله بن الاحدري(٢٨).

## المبحث الثاني

## دور واساسيات مجالس المناظرة عند المالكية

### المطلب الاول: دور الفقهاء المالكية في اقامة مجالس المناظرات

كانت مجالس المناظرات عند المالكية تتمتع بالعناية التامة خاصة في المشرق وكانت المشرق أعظم وأكثر من العناية بها في المغرب، والكثير مما هنالك نقله أمثال أبي الوليد الباجي، والقاضي أبي بكر بن العربي بعد رحلتهما إلى المشرق(٢٩).

وكذلك المعول عند المالكية قبلهما في الحجاج والمناظرة والجدال عن مذهبهم على مالكية العراق، كالقاضي إسماعيل وأبي بكر الأبهري والقاضي أبي بكر الباقلاني والقاضي عبد الوهاب بن نصر، وسبب ذلك أن المدافعة بين الفقهاء في المشرق أكثر، فالمذاهب موفورة في مختلف الأقاليم، والفقهاء هناك يلتقون فيتناظرون ويتناقشون (٣٠).

### انتشار المذهب المالكي في الاندلس

ظهر مذهب الإمام مالك المغرب حتى غلب على فقهائه، فانمحى مذهب الأوزاعي الذي حمله جند الشام إلى الأندلس منها بدخول زياد بن عبد الرحمن الملقب بشبطون، ويحيى بن يحيى الليثي، وعيسى بن دينار وأضرابهم، ولم يبق فيها كبير مزاح إلا ما كان من أمر الظاهرية، لا سيما زمن أبي محمد بن حزم الذي اشتهرت مناظرات مع أبي الوليد الباجي في جزيرة ميورقة شرقي الأندلس بدعوة من والي الجزيرة الكوفيين(٣١).

حتى دخلها تلامذة مالك كعلي بن زياد والبهلول بن راشد وعبد الله بن غانم وأسد بن الفرات ثم جاء بعدهم سحنون وتولى قضاءها ونشر علم مالك فيما هنالك. ومع ذلك فقد ظل مذهب أبي حنيفة ظاهراً ثَم حتى جاء المعز بن باديس فحمل أهل المغرب على التمسك بمذهب الإمام مالك، وحسم مادة الخلاف في المذاهب واستمر الحال على ذلك الشأن (٣٢).

أن الفقهاء كان لهم بالمناظرات عناية بالغة واشتغالا بيِن لا يخفى على عامة الناس فضلا عن خاصتهم، وكان ميدانًا له فرسانه ورجاله، حتى كان الفقيه إذا قعد مقعد شيخه في المناظرة فربما أصابته الهيبة وغشيته الرهبة، ومن أولئك أبو الحسن القابسي القروي المالكي الهي تمثل في أول مجلس له للمناظرة:

لعمر أبيك ما نُسب المعلى ... إلى كرم وفي الدنيا كريم

ولكن البلاد إذا اقشعرت ... وصوح نبتها رعي الهشيم

ثم بكى حتى بكى الناس، وقال: أنا الهشيم أنا الهشيم، والله لو أن في الأرض خضراء ما رُعيت أنا، وهذه البراعة في المناظرات لم تكن لتتهيأ لهؤلاء السادة وتتطور في أدواتها ومعارفها، لو لم يكن لها طرائق علمية ومنهجية معلومة يتعلمها المناظر عن شيوخه ويتخرج بها عليهم (٣٣).

فكانوا يتعلمون الجدل والمناظرة وآداب البحث عن شيوخهم، ثم يشهدون حلق المناظرة ومجالسها فيتدربون فيها، وكانوا يسألون شيوخهم عقد المجالس لها ويتطلبونها من المقدمين فيها.

**اماكن اقامة المناظرات**

من الأماكن التي تعقد المناظرات فيها المناظرات:

١- حلقات الذكر و المدارس: لا يقتصر النقاش داخل حلقات الذكر على طرح الاسئلة والاجابة عنها، فأحيانا تثار نقاشات فيه ويتم التعمق ببحث بعض المسائل بين الفقيه صاحب المجلس والموجودين لاختيار الجواب الامثل على المسألة، فيتم مناقشة الخلاف في المسألة الواحدة، وقد عرفِ ابو محمد عبدالله

بن ابي عبدالله ببراعته في تتبع مسائل المدونة والفاظها واستخراج الخلاف في مسائلها في مجلس مناظرته (٣٤).

ومن تلك المجالس: مجلس البطروجي ، من قرطبة, مجلس ابي عبد الله محمد بن علي بن محمد من جيان, مجلس ابي مروان عبد الملك بن عبد العزيز اللخمي الباجي, مجلس ابي محمد ابن عبد الله من مرسية, مجلس ابن العواد من غرناطة, مجلس ابي القاسم اصبغ بن محمد بن المناصف, مجلس محمد بن احمد بن خلف من قرطبة, مجلس محمد بن عبد الله بن محمد من مرسية, مجلس ابي اسحاق ابراهيم بن احمد من سبته, مجلس ابي عبد الله محمد بن عيسى بن حسين من سبته (٣٥).

٢- الأماكن العامة: وقد مضى ذكر المناظرات بين الإمام مالك وتلاميذه مع القاضي أبي يوسف بحضرة هارون الرشيد في مدينة الرسول (□),

٣- المساجد او الجوامع: حيث حضر عدد من فقهاء المالكية مجالس المناظرة بين الفقهاء أو عقدوها في بعض جوامع الاندلس(٣٦), ويصف المقريزي مجلسًا للمناظرة عقده السلطان المؤيد في جامعه بالقاهرة بمناسبة إجلاس قاضي القضاة شمس الدين الديري الحنفي على سجادة مشيخة الصوفية وتدريس الحنفية، فيقول: (ثم استدعي الديري وألبس خلعة واستقر في المشيخة وتدريس الحنفية، وجلس بالمحراب ، والسلطان وولده عن يساره، والقضاة عن يمينه، ويليهم مشايخ العلم وأمراء الدولة، فألقى درسًا تجاذب فيه أهل العلم أذيال المناظرة حتى قرب وقت الصلاة ثم انفضوا)(٣٧).

٤- مجالس الخلفاء والأمراء في القصور: هنالك من خلفاء المسلمين وملوكهم جم غفير لهم اهتمام بالعلم وادمان للبحث والمطالعة والمجالسة مع العلماء والفقهاء، في مسائل العلم عامة، وفيما تمس حاجتهم إليهم لتدبير الناس وسياستهم خاصة، وكثيرا ما تحتوي قصورهم على مكتبات خاصة تكون عونًا ومرجعًا لمثل تلك المجالس (٣٨).

٥- في الرحلات: فبعضهم ناظر في رحلته الى المشرق مثل قاسم بن محمد بن قاسم الذي ناظر محمد بن عبد الحكم والمزني في مصر، واحمد بن ملول الذي ناظر محمد بن عبد الحكم ايضاً وبالرغم من ذلك هناك مداخلة لابد من توضيحها، وهي انه منذ القرن الثالث للهجرة / التاسع للميلاد شاع التقليد كثيرا بين الفقهاء بصورة عامة. بحيث اصبح ذلك في القرون التالية صفة ثابتة لغالبية الفقهاء من مختلف المذاهب الفقهية، والقلة القليلة منهم من كان يعد مجتهداً (٣٩).

٦- البيوت: بينما كانت مجالس فقهاء اخرين في منازلهم تبعا لظروفهم الخاصة مثل مجلس ابي عبد الله محمد بن احمد الجبلي في قرطبة, ومجلس ابي عيسى يحيى بن عبد الله في قرطبة ايضا (٤٠).

**اهم المناقشات التي وردت في مجالس المناظرات**

تفاوتت النقاشات و اختلفت وجهات النظر واتفقت بين حين واخر والتزم كل منهم بعادات و تقاليد في مجلسه و هناك تقاليد معينة اتبعها بعض الفقهاء عند بدء المناظرة فقد كان عبدالله بن احمد بن عثمان في قرطبة يبدأ المناظرة بذكر الله والصلاة على سيدنا محمد ويورد بعدها عددا من الاحاديث النبوية تصل الى ثلاثة ويذكر موعظة ثم يباشر بالمناظرة. بينما كان ابو عمر بن القطان عند بداية مناظرة كل قسم من اقسام المدونة يقدم له بذكر مقدمات ابن ابي زيد لأقسام كتابه المختصر في حين اهتم ابو جعفر ابن ابي رزق بتلك المقدمات، وجاء بمنهج جديد في المناظرة بقيامه بذكر مقدمة شاملة لكل قسم جديد من المدونة يبدأ المناظرة به، حيث يبين معنى اسم ذلك القسم ولفظه ويبين اصله في القرآن الكريم والسنة النبوية واختلاف العلماء بذلك، وقد سار ابن رشد على نهج شيخه في مقدماته تلك الا انه اولى قسم الوضوء اهتماما اكثر. وبعد المقدمات يتم طرح المسائل على الحاضرين بسؤالهم عنها وتلقي الاجابة من احدهم، واحيانا لا يقدم ذلك الجواب الصحيح فيدور السؤال عليهم واحداً بعد الاخر لمعرفة ما لديهم عنها(٤١).

يتطور النقاش احيانا داخل المجلس ويحصل اعتراض على بعض الاراء المطروحة، ففي احد مجالس ابي عمر احمد بن رشيق في المرية عارضه ابي محمد حجاج بن قاسم المأموني وذلك باستقصائه كلام ابن رشيق وخطأه فيه، وحتى انه اساء ادبه مما حدا بوالد حجاج الى تقريع ابنه على موقفه ذلك بعد انتهاء المناظرة وانتشار خبر تطاول حجاج فيها. اما ابو يوسف الزناتي فان معارضته وابداء رايه اثارت اعجاب على ابن رشيق الحاضرين ونالت استحسانهم, بينما نرى ان ابا هريرة عزيزا مفتي مالقه تعمد مخالفة اخطل بن رفدة الجذامي في مجلس مناظرته ليثير غضبه ، حيث كان من احسن الناس خلقا واوسعهم صدرا في المناظرة ، فاراد اثارة غضبه ليرى ردة فعله تجاه ذلك ، ومع هذا حافظ اخطل بن رفدة على هدوئه ولم يغض(٤٢).

وهناك بعض المناظرات طُرِحت فيها مسائل واراء لفقهاء مالكيين وكان اطراف المناظرة من طلابهم السابقين وممن عدوا من اصحابهم ، فحاولوا في تلك المناظرات نصر شيوخهم السابقين. من ذلك مناظرة بين حماس بن مروان وموسى القطان عن مسألة تكلم فيها ابن عبدوس وابن سحنون(٤٣). وكان حماس بن مروان من ابرز اصحاب ابن عبدوس بينما عرِف موسى القطان انه من اصحاب ابن سحنون. وفي المناظرة التزم كل واحد منهما جانب شيخه وأيد رأيه، فكان حماس يرى ان ابن عبدوس افقه من ابن سحنون ورأيه الاصوب وكذا موسى القطان بالنسبة لرأي ابن سحنون ، وكان موضوع المناظرة عن مسألة من مسائل البيع والشراء، واثناء مناظرتهما حضر ابو الغصن نفيس الغرابيلي، فطلب منه حماس ان يحكم بينهما ويحدد الراي الاصوب ويبدو ان حماس بن مروان طلب ذلك منه لإعجاب حماس به وعلاقته القوية معه ، كما ان نفيس الغرابيلي كان من طلاب ابن سحنون وابن عبدوس غير انه التزم ابن عبدوس اكثر وعد من ابرز اصحابه وربما لهذا اعتمد في حكمه في المناظرة الرأي الذي قاله حماس بن مروان والذي هو اساسا راي ابن عبدوس (٤٤).

وحصلت لهم مناظرات مع مذاهب اخرى كالحنفية حيث ناظر ابن عبدون القاضي عبد الله بن محمد بن البناء وعلى اثر عزله من القضاء ايضاً ، اذ كان ابن البناء قاضيا

على مدينة قسطيلية، وقد حصلت له مشاكل مع اهل المدينة فسعوا به عند الامير ابراهيم بن الاغلب حتى عزله واحضره لديه ليجادله في احكامه القضائية، فكلف ابن عبدون بمناظرته وقد ناظره بحضور الامير ابراهيم ولكن تَفَوقَ ابن البناء على ابن عبدون واثبت صحة احكامه وبطلان ما اتُّهِم به(٤٥).

وقد ناظر سعيد بن الحداد الداعية الفاطمي ابا عبد الله الحسين بن احمد حيث دعاه للحضور الى قصره فذهب اليه سعيد بن الحداد ووجده بانتظاره ومعه وجوه اصحابه الى جانب عدد من فقهاء المالكية ، وقد بدأ ابو عبد الله المناظرة وكان هو السائل وسأل اولا ابا عبد الله ابراهيم بن يونس بن الخشاب بوصفه قاضيا بأي شيء كان يقضي؟ فاخبره بالكتاب والسنة، فحاول ابو عبد الله مناظرته بمعنى السنة ومفهومها وقد عجز ابن الخشاب عن مجاراته ، لذلك وجد سعيد بن الحداد ضرورة مشاركته في المناظرة فاستأذن من ابي عبد الله للمشاركة اذ كانت المناظرة غير مقتصرة على ابن الخشاب فأذن له ابو عبد الله بالمشاركة، فأجاب سعيد بن الحداد على سؤال ابي عبد الله عن السنة واستمرت المناظرة بينهما عنها ، وبعد ذلك وجه ابو عبد الله سؤالاً الى موسى القطان وكان احد الحاضرين وسأله عن حد الخمر في القرآن الكريم فاجابه عن ذلك وانتقل ابو عبد الله الى طرح مسألة اخرى تولى سعيد بن الحداد ايضا الاجابة عنها ، وبعد مماطلة ابي عبد الله ما كان من سعيد بن الحداد الا ان اخبره ان الحق بيان وانه يحاول اكراههم على الدخول في مذهبه وطلب منه ان لا يجبرهم على ذلك فانتهت المناظرة بينهما مع معارضة اصحاب ابي عبد الله الحاضرين وانزعاجهم من سعيد بن الحداد(٤٦).

**المطلب الثاني: اساسيات المناظرة عند المالكية**

وضع فقهاء المالكية العديد من الاساسيات و القواعد التي يجب ان تتبع في مجالس المناظرات التي يعقدها الفقهاء والتي سندرجها كما يلي:

اولا: التساوي بين الاطراف المتناظرة:

يجب ان تكون المناظرة موضوعية وتحقق النتيجة المرجوة منها وهي اظهار الحق يجب ان يكون طرفيها متساويين او متقاربين في الدين والعقل والمعرفة(٤٧).

ثانيا: طريقة طرح الاسئلة:

ان عمود المناظرة الرئيسي هو طرح الاسئلة وتلقي الاجابة عنها، بل ان هناك من اسماها علم المسألة والجواب بناء على ذلك وعند بدء المناظرة يتفق الطرفان على اختيار احدهما لطرح الاسئلة أي تحديد من يكون السائل ومن يكون المسؤول ولهذا فان صياغة الاسئلة وكيفية طرحها عملية مهمة جدا، حيث يتحدد الجواب من صيغة السؤال ويكتفي احيانا بكلمة نعم او لا اجابة على بعض الاسئلة، واحيانا اخرى تقتصر المناظرة على سؤال واحد فقط (٤٨).

ثالثا: المضمون:

ما مضمون السؤال فيمكن تحديده بأربعة نقاط رئيسية. الاولى: توجيه سؤال مباشر وعام عن موضوع المناظرة كان يقول فيه السائل: (( ما تقول في كذا)).

والثانية: السؤال عن دليل الطرف الثاني (المسؤول) ( بخصوص المسألة موضوع المناظرة فيحدده المسؤول بإجابته.

والثالثة: السؤال عن وجه الدليل فيبينه المسؤول وذلك اذا كان الدليل غامضا ويحتاج الى توضيح. واخيرا يكون السؤال لغاية الاعتراض على المسؤول وابطال ما جاء به فعليه ان يبين في جوابه بطلان اعتراض السائل، وذلك بكثرة تقديم الادلة مما يعزز موقفه ويقويه. وخلال عملية السؤال والجواب على الطرفين الاختصار في الكلام وتجنب الاطالة والالتزام بالدور وعدم المقاطعة. ولا يتم الانتقال من مسألة الى اخرى قبل اتمام الاولى والانتهاء منها، ولا يتم ايضا تدخل طرف ثالث في المناظرة الا اذا سمح له بذلك اطرافه(٤٩).

**الخاتمة:**

في نهاية البحث لابد لنا من ذكر اهم ما جاء في هذه المطالب حيث بينت ان الفقهاء المالكية يقيمون المجالس لتعليم و كذلك لترسيخ الفقه المالكي وجاء في هذا

البحث بأهم النتائج منها:

- ان مجالس المناظرة يتحاورون فيها مع المخالفين في مسائل الفقه لأجل أن يظهر الصواب في غمرة ذلك الجدل.
- اقامة مجالس الوعظ لتكون سبيلا إلى تذكير النفوس بالرغبة والرهبة إلى الاستعصام بالأمر والنهي من أحكام الشريعة.
- ان كل واحد من هذه المجالس له سمته وهديه، وله فقهاء يكاد يكون لهم اختصاص به أكثر من غيره، وربما وُصف الفقيه بالبراعة في (صناعة التدريس). أو التقدم في (صناعة الوعظ) أو (صناعة الجدل) أو (صناعة القضاء) أو ( صناعة الإفتاء) أو (صناعة المناظرات).
- يكمن تنوع هذه المجالس المناظرة الفقهية في نفع العامة والخاصة، وتقريب العلم إلى كل طائفة من الناس بما هو أنسب لها، وفي هذا التنوع نفع للفقيه المتلبس بها بما يقوم في نفسه من اختلاف جهات النظر في الفقهيات، وفي ذلك استكمال للملكة واستحكام لشأنها.
- ان لهذه المجالس الفضل في الاستفادة من اختلاف المقامات بين الفقهاء في الجانب التعليمي ذاته، مما كان قائمًا في مجالس التعليم الخاصة والعامة عند السادة الفقهاء، بحيث يكتسب المتفقه المهارة تحت إشراف شيخه ورعايته ويتخرج به.
- تقوم هذه المجالس على اسس و قوانين يتبعها المتناظرون مما يدل على التنظيم و الترتيب فيها ولا تكون هرجا و مضيعة للوقت .

**الهوامش**

١- لسان العرب، ابن منظور, ٦/ ٤٤٦٦، تاج العروس، الزبيدي, ١٤/ ٢٤٥.

٢- رسالة الآداب، طاشكبري زاده, ٣٨.

٣- آداب البحث والمناظر، الشنقيطي, ١٣٩، ضوابط المعرفة، الميداني, ٣٧١.

٤- مجلس المناظرة كمؤسسة للفحص العلمي في الحضارة الإسلامية العربية، حمو النقاري, ٢٠١.
٥- احياء علوم الدين, الغزالي, ٣٧/١.
٦- المقدمة, ابن خلدون, ٥/ ٢٠٩.
٧- الايضاح في علل النحو, ٣٩.
٨- ترتيب المدارك, القاضي عياض, ٣/ ٣٨٨.
٩- الكافية في الجدل, ١٩.
١٠- شرح عبد الوهاب الآكدي على الولديه في آداب البحث والمناظرة, الساجقلي زاده, ٧.
١١- تاريخ الجدل، محمد أبو زهرة, ٦.
١٢- استخراج الجدل من القرآن الكريم، ناصح الدين بن الحنبلي, ١٩.
١٣- فن المناظرة، محمد حسن مهدي بخيت, ١٥.
١٤- فن المناظرة، محمد حسن مهدي بخيت, ١٥.
١٥- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر/٢/ ٩٤٨.
١٦- الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي/٥٣٣.
١٧- الرد على من أخلد إلى الأرض، السيوطي/١٧٨.
١٨- أمالي المرتضى, ١/ ٢٧٣.
١٩- إحياء علوم الدين, الغزالي, ١/ ١٧٨.
٢٠- مناقب الشافعي، البيهقي, ١/ ١٩٨.
٢١- الفتاوى الهندية, ٥/ ٣٧٨.
٢٢- الواضح, ١/ ٥٢٢.
٢٣- التحبير, المرداوي, ٧/ ٣٧٠٠، الفروع، ابن مفلح, ١١/ ١١٧.
٢٤- الإفصاح عن معاني الصحاح، ابن هبيرة, ٩/ ٥٢، الكافية، الجويني, ٢٢.
٢٥- ادب الدين و الدنيا, ٩٠.

٢٦- تلبيس ابليس, ١١٩.

٢٧- سنن الدارمي, الدارمي, باب العمل بالعلم وحسن النية فيه, ٢٦٢.

٢٨- احياء علوم الدين, الغزالي, ١٦٠- ١٦٥.

٢٩- ابن الدباع, ٢/ ١٩٧.

٣٠- التكملة, ابن الابار, ١/ ٦٦.

٣١- الصلة, ابن بشكوال, ٦١/١, ترتيب المدارك, القاضي عياض, ٧/ ٢٧. التكملة, ابن الابار, ٢/ ٤٨.

٣٢- الديباج, ابن فرحون, ١١١.

٣٣- المقدمة ابن خلدون, ٢٠٣/٥.

٣٤- المستوعب لتاريخ الخلاف العالي و مناهجه عند المالكية, محمد العلمي, ١/ ١٦٣.

٣٥- مناظرات في أصول الشريعة الاسلامية بين ابن حزم و الباجي, عبد المجيد تركي, ٥٣.

٣٦- المذهب المالكي بالغرب الاسلامي, نجم الدين الهنتاتي, ٣٧, المذهب المالكي النشأة و الموطن, محمد الغرياني, ٢٢.

٣٧- خطاب المناظرة في التراث العربي الاسلامي, عبد اللطيف عادل, ١٤٢.

٣٨- ترتيب المدارك, القاضي عياض, ٨/ ٢٠٨.

٣٩- التكملة, ابن الابار, ٢/ ٨٣٣. القاضي عياض, ١٢٤.

٤٠- المستوعب لتاريخ الخلافة العالي و مناهجه عند المالكية, محمد العلمي, ١/ ١٤١.

٤١- السلوك لمعرفة دول الملوك, ٤/ ٥٠٩.

٤٢- المجالس العلمية, خلود الجنابي, ٢١٣, المكتبات في الاسلام, محمد ماهر حمادة, ٨٦.

٤٣- ملخص ابطال القياس و الراي, علي بن سعيد, ٦, الفكر السامي في تاريخ الفكر الاسلامي, محمد بن الحسن, ١٤٨/٢.

٤٤- ترتيب المدارك, القاضي عياش, ٥/ ١٨٤.

٤٥- ابن بشكوال, ١/ ٢٦٢, المراكشي, ٦/ ٣٠٧.

٤٦- التكملة, ابن الابار, ٣٩٠, القاضي عياض, ترتيب المدارك, ٨/ ١٥٤.

٤٧- ترتيب المدارك, القاضي عياض, ٥/ ٩٠.

٤٨- ترتيب المدارك, القاضي عياض,٥/ ١١٦.

٤٩- المصدر نفسه,٥/ ٩٨.

٥٠- ترتيب المدارك, القاضي عياض, ٤/ ٣٢٣.

٥١- جامع بيان العلم, ابن عبد البر, ٢/ ١٣٢.

٥٢- التقريب لحد المنطق والمدخل اليه, علي بن حزم, ١٧٨, نفح الطيب, المقري, ٤/٣.

٥٣- التقريب, ابن حزم, ١٩٢, الفقيه و المتفقه, الخطيب البغدادي, ٢/ ٤٠-٧٥.

**المصادر**


١- إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، دار المنهاج، جدة، ط١, ١٤٣٢.

٢- آداب البحث والمناظرة، الشنقيطي، تحقيق: سعود العريفي، دار عالم الفوائد، مكة.

٣- آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، مكتبة التراث الإسلامي، حلب.

٤- أدب الدين والدنيا، أبو الحسن الماوردي، دار المنهاج ، جدة، الطبعة الثانية، ١٤٣٥.

٥- استخراج الجدل من القرآن، الناصح بن الحنبلي، تحقيق: د. محمد صبحي، حسن حلاق، مؤسسة الريان، بيروت ، ط١, ١٤١٣.

٦- أمالي المرتضى، الشريف المرتضى، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٨.

٧- الإيضاح في علل النحو، الزجاجي، تحقيق: د. مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط ٣، ١٣٩٩.

٨- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.

٩- تاريخ الجدل، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.

١٠- التحبير شرح التحرير، علاء الدين المرداوي، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، وزملائه، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١, ١٤٢١.

١١- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، تحقيق: حسن شلبي، وزميليه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١, ١٤٣٥.

١٢- التقريب لحد المنطق والمدخل اليه، ابن حزم الاندلسي، تحقيق: احسان عباس، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٥٩.

١٣- التكملة لكتاب الصلة، محمد بن عبدالله ابن الابار، عني بنشره وصححه عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة, ١٩٥٥.

١٤- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي من روايته وحمله، عمر بن يوسف ابن عبد البر، تصحيح ومراجعة عبد الرحمن محمد عثمان، المكتب السلفية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٩٦٨.

١٥- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون المالكي، تحقيق: د. محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة.

١٦- رسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة، طاشكبري زاده، تحقيق: حايف النبهان, دار الظاهرية، الكويت، ط١, ١٤٣٣.

١٧- ضوابط المعرفة، عبد الرحمن حسن حبنكة، دار القلم، دمشق، ط ٤, ١٤١٤.

١٨- الفتاوى الهندية، المطبعة الأميرية ببولاق، ط ٢, ١٣١٠.

١٩- الفروع، ابن مفلح، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١, ١٤٢٤.

٢٠- الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١, ١٤٣٠.

٢١- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، مطبعة إدارة المعارف، الرباط، ١٣٤٥.

٢٢- فن المناظرة رؤية إسلامية، د. محمد حسن مهدي بخيت، عالم الكتب الحديث، إربد، ط١, ٢٠١٤.

٢٣- الكافية في الجدل، الجويني، تحقيق: د. فوقية محمود، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٩٩.

٢٤- كتاب الصلة، خلف بن عبدالملك ابن بشكوال، الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٦٦.

٢٥- كتاب الفقيه والمتفقه، احمد بن عبد الملك الخطيب البغدادي، دار احياء السنة النبوية، القاهرة, ١٩٧٥.

٢٦- الرد على من أخلد إلى الأرض، السيوطي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط ١، ١٤٠٣.

٢٧- لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله الكبير وزملائه، دار المعارف.

٢٨- السلوك لمعرفة دول الملوك، المقريزي، تحقيق: د. سعيد عاشور، وزارة الثقافة المصرية، مطبعة دار الكتب, ١٩٧٢.

٢٩- الصلة، ابن بشكوال، تحقيق: د. بشار معروف، دار الفكر ، تونس، ط ١, ٢٠١٠.

٣٠- المذهب المالكي النشأة والموطن، د. محمد الغرياني، جمعية الدعوة

الإسلامية العالمية، طرابلس- الغرب, ٢٠١٠.

٣١- الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء بن عقيل، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١, ١٤٢٠.

٣٢- المجالس العلمية في عصري ما قبل الإسلام والرسالة والعصور الراشدية والأموية والعباسية، د. خلود مسفر الجنابي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط١, ٢٠١٢.

٣٣- المذهب المالكي بالغرب الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري، نجم الدين الهنتاتي، دار تبر الزمان، تونس، ٢٠٠٤.

٣٤- المستوعب لتاريخ الخلاف العالي ومناهجه عند المالكية، د. محمد العلمي، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، ط١, ١٤٣١.

٣٥- معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، أبو زيد الدباغ، تحقيق: محمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس.

٣٦- المعجب في تلخيص اخبار المغرب، عبد الواحد بن علي المراكشي، تحقيق: محمد سعيد العريان, القاهرة، ١٩٦٣.

٣٧- مقدمة ابن خلدون، تحقيق: عبد السلام الشدادي، خزانة ابن خلدون بين العلوم والفنون والآداب، الدار البيضاء، ط١, ٢٠٠٥.

٣٨- المكتبات في الإسلام، د. محمد ماهر حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧, ١٤١٧.

٣٩- ملخص ابطال القياس والراي والاستحسان والتقليد والتعليل، علي بن سعيد ابن حزم، تحقيق: سعيد الافغاني، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٩.

٤٠- مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين ابن حزم والباجي، د. عبد المجيد، تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢, ١٤١٤.

٤١- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، المقري، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨.